

حكم بيع المrabحة للأمر بشراء منزل/الأربعاء) 4202-7-71م

١١ محرم ١٤٤١ هـ

صلاح الصاوي

ما حكم بيع المrabحة مثل شراء منزل عن هذه الطريقة هل يجوز؟ يا ولدي كم اجبنا والله مرارا عن هذا ولكن لا بأس لعله ضيف عزيز

حبيب على حلقتنا هذه المرأة - 00:00:01

بيع المrabحة لأمر بالشراء من منتجات التمويل الإسلامية الشرعية التي تبنتها المصارف الإسلامية ان يتلقى الموصف من عميله أمر

بشراء منزل أو سلعة وأعدا إياه بشرائها منه بعد ان بعد ان يمتلكها المصرف - 00:00:17

وتدخل في ضمانه هذه المعاملة يا ولدي تتكون من مرحلتين الموعدة في البداية والمعقدة في النهاية يتواعدان في البداية على

تعاقد يتم في النهاية اشترى لي هذه السيارة وذا اشترى منها بكذا. اربحك فيها كذا. هذه الصورة مشروعة - 00:00:44

إذا كان المصرف بائعا حقيقيا تقع عليه تبعة الهلاك قبل التسليم وتقع عليه تبعة العيب بالرد الخفي وسائل العيوب الموجبة للرد بعد

التسليم وتحققت شروط البيع وانتفت موانعه. مقبولة يا يا ولدي وفي قرار شرعي مجمعي بيع المrabحة للأمر - 00:01:10

ارجع ارجع اليه ولو رجعت الى موقعنا على الفتاوى سوف تهدوا في الفتاوى الكتابية اجابة اجابات كتابية عن مثل هذا السؤال وفيها

صيغة هذا القرار بارك الله فيك. وشرح الله صدرك وطيب الله انفاسك - 00:01:40